



الرقم:
التاريخ:
الموضوع:



سياسة التطوع





أهداف السياسة:

تنظيم العمل التطوعي في الجمعية وتفعيله وتطويره بمختلف المجالات في بيئة آمنة لتحقيق أهدافه.

مجال التطبيق:

• المتطوعون في الجمعية.

سياسات عامة:

- تلتزم إدارة التطوع في جميع أنشطتها وبرامجها بقيم الإدارة والجمعية والضوابط الأخلاقية والسالمية.
- نلتزم بتوفير بيئة عمل تطوعية محفزة آمنة وابتكارية لتشجيع العمل التطوعي.
- تسكين المتطوعين على الفرص التطوعية من خلال مشاريع وبرامج الجمعية.
- تدريب وتأهيل المتطوعين حسب نوعية المشاريع والبرامج المختلفة للجمعية.
- تستوعب الجمعية جميع الراغبين في العمل التطوعي وفق أنظمة وضوابط الجمعية.
- نلتزم بتكريم المتطوعين وتقدير جهودهم وإبراز المتميزين منهم.
- تعمل الجمعية على استقطاب المتطوعين وتشجيع ثقافة التطوع والتسويق لذلك عبر الوسائل المتاحة مثل وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها.
- نلتزم بفتح قنوات تواصل فاعلة مع المتطوعين والسماع لمقترحاتهم وآرائهم وحل مشاكلهم.
- تعمل الجمعية على توفير الفرص المتكافئة لجميع المتطوعين بالجمعية.
- تلتزم الجمعية بتطبيق قيم العدالة والشفافية في التعامل مع كافة المتطوعين دون تمييز أو محاباة.

حقوق المتطوع:

- تمكين المتطوع من المشاركة في مشاريع وبرامج الجمعية بما يحقق رؤية الجمعية ورسالتها النبيلة في خدمة المجتمع
- التأهيل والتدريب على مشاريع وبرامج الجمعية وأخلاقيات العمل التطوعي .
- توفير كل ما يلزم المتطوعين التمام المهام التطوعية على أفضل وجه .
- التعامل مع المتطوعين بمهنية واحترافية تعكس قيم الجمعية .





- تسهيل إجراءات التسجيل والمشاركة في الأنشطة التطوعية.
- التواصل الفعال مع المتطوعين والاستماع لرأيهم وقياس رضاهم وتزويدهم المستمر بأخبار ومشاريع وبرامج الجمعية .
- اشراك المتطوعين في بناء البرامج والمشاريع التنموية والتطوعية
- احترام خصوصيات المتطوعين ومعلوماتهم الشخصية وعدم نشرها أو مشاركتها إلا بإذن منهم.
- المحافظة على سلامة المتطوعين من خلال توفير وسائل السلامة المناسبة في كافة المشاريع والفعاليات التطوعية
- الحصول على شهادة تطوعية وتوثيق المشاريع والساعات التطوعية التي شارك فيها المتطوع.

واجبات المتطوع:

- الالتزام بقيم الجمعية وسياساتها وعدم الخروج على قوانين وأنظمة الدولة أو التقاليد المجتمعية أو أحكام الشريعة الإسلامية
- التفاني في العمل مع الحرص على جودته والحرص على كسب رضا المستفيدين .
- الالتزام بحسن السيرة والسلوك والعمل بروح الفريق الواحد، وتنفيذ كافة التعليمات والأوامر الصادرة من المسؤولين في حدود النظام .
- الالتزام بأوقات وواجبات المهام الموكلة إلى الم تطوع وحسب الوصف الوظيفي للمهمة.
- تحقيق قيم الجمعية في التعامل مع المستفيدين، وخاصة المحافظة على كرامة المحتاج
- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق أي مصالح شخصية.
- المحافظة على أموال وممتلكات الجمعية وحقوقها لدى الغير، وأن يحافظ على العهد المسلمة إليه والتي يستخدمها في عمله.
- المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالجمعية والمستفيدين
- الالتزام بالزي الرسمي وأوقات العمل أثناء تأدية المهام التطوعية
- المحافظة على صحة وسلامة نفسه وزملائه المتطوعين
- الاطلاع على وثيقة شروط وأحكام العمل التطوعي الخاصة بالجمعية وتوقيع عقد التطوع وميثاق التطوع.





الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

شروط التطوع:

- يشترط فيمن يرغب التطوع بالجمعية الآتي :
- تعبئة عقد التطوع وإكمال جميع متطلبات التسجيل
- توقيع ميثاق شرف المتطوعين
- أن يكون حسن السيرة والسلوك
- أن يكون لائقاً طبيياً للقيام بالعمل التطوعي.

محظورات التطوع:

- شراء أو استئجار أي منافع باسم الجمعية إلا بتفويض خطي من صاحب الصالحية
- الاقتراض من المؤسسات التي لها علاقة عمل بالجمعية، أو أي جهة أخرى باسم الجمعية.
- جمع أموال لأي فرد أو جهة أو توزيع منشورات أو جمع توقيعات أو الاشتراك في تنظيم اجتماعات عامة داخل مكان العمل إلا إذا كان ذلك كله بموافقة مدير الجمعية.
- قبول الهدايا الخاصة من المستفيدين من الجمعية أو بسبب عمله التطوعي بها.
- استقطاب المتطوعين:
- الإعلانات على موقع الجمعية الإلكتروني.
- المشاريع التطوعية في مواقع الجمعية على وسائل التواصل الاجتماعي
- منح المتطوعين ساعات عمل تطوعي معتمدة نظير جهودهم التطوعية.
- تكريم المتطوعين في فعاليات الجمعية المختلفة.

تدريب المتطوعين:

- تقوم الجمعية بتدريب وتأهيل المتطوعين وإعدادهم مهنيّاً وذلك وفق البرامج التي تعد في هذا الصدد.
- تتحمل الجمعية تكاليف التدريب والتأهيل وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكّل ومسكن وتنقلات داخلية، حسب لأئحة العمل المعمول بها في الجمعية.
- يجوز للجمعية أن تنهي تدريب أو تأهيل المتطوع وأن تحمله كافة النفقات التي صرفتها عليه في سبيل ذلك، وذلك في الحالات الآتية:
- إذا ثبت في التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى تدريبه أو تأهيله أنه غير جاد في ذلك
- إذا قرر المتطوع إنهاء التدريب أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مقبول





الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

مكافآت المتطوعين:

- تمنح الجمعية شهادة استحقاق التميز في العمل التطوعي لمن أكمل أو تجاوز ٢٠ ساعة تطوعية.
- تمنح الجمعية شهادة تطوعية في العمل التطوعي لمن أكمل أو تجاوز ٥ ساعات توضح فيه عدد الساعات والمشروع الذي تطوع فيه المتطوع
- يعتمد في منح المكافأة على التقارير الدورية التي يقدمها مدير إدارة الموارد البشرية، والتي يشار فيها بوجه خاص إلى خبرة المتطوع ومواظبته على العمل وقدرته على الابتكار وشخصيته وسلوكه ومقدرته على العمل
- أمثلة على المكافآت - :خطاب شكر وتقدير - .التكريم الجماعي - .منح المتطوع شهادة عمل تطوعي مقابل الساعات التي تطوع بها مع الجمعية.

الميثاق التطوعي:

أتعهد بأن ألتزم بالقيام بالمهام التي كلفت بها بأمانة ودقة وإخلاص وبتطبيق المعايير الخاصة بجمعية البر بأبها وأتعهد بما يلي :

- أن ألتزم بالقيم والأخلاق الإسلامية وقيم المجتمع السائدة ، وأنظمة الدولة وقوانينها المرعية . أن ألتزم بأنظمة ولوائح الجمعية في أداء العمل الذي أكلف به من قبل الجمعية.
- أن أكون جاداً وصادقاً.
- أن أستخدم موارد الجمعية التي تعهد إلي باستخدام الأمثل.
- أن أنقل المعرفة والخبرة إلى زملائي بالجمعية ولهم هم حواري.
- أن أعمل ضمن (فريق العمل) و أن أحترم رأي الآخرين، وأتقيد بتعليمات المشرفين.

الاسم:

الهوية:

رقم الجوال:

